

قرار رئيس
الهيئة العامة للرقابة المالية
رقم (٢٩٥) لسنة ٢٠١٣ تاريخ ٢٠١٣/٢/٢٤

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، بإصدار قانون سوق رأس المال ولاحته التنفيذية .
وعلى قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والآدوات المالية غير المصرفية .
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية .
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١/٩/٢٨ بشأن الأحكام المنظمة لقيد فروع
التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة .
 وعلى إنذار الهيئة للشركة بتاريخ ٢٠١٣/٢/١٤ بتقديم ما يفيد توقيف الشركة للأوضاع القانونية لفروعها وذلك خلال
ثلاثون يوماً من تاريخ الاخطار بهذا الإنذار إعمالاً لأحكام المادة ٣٠ من قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥
لسنة ١٩٩٢ .
 وعلى الطلب المقدم من الشركة بتوفيق أوضاع فروعها خلال المدة المحددة بالإنذار
وعلى المذكورة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص .
 وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (١٢٤) المنعقدة بتاريخ ٤ / ٦ / ٢٠١٣
والمعتمد حضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرر

- مادة (١) الموافقة على توقيف أوضاع فرع تلقى (حالى) لشركة سامبا تداول مصر لتداول الأوراق المالية إلى فرع
تنفيذ فئة ثانية والقائم فى ٨٦ شارع محمد توفيق خشبة - أسيوط ، على أن يتم القيد بالسجل المعد لهذا
الشأن بالأدارة المختصة والتأشير فى السجل التجارى المختص بذلك .
مادة (٢) على القطاعات والإدارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .
مادة (٣) يسرى هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .

محمد الله

د. أشرف الشرقاوى
٢٠١٣/٢/٢٤
رئيس الهيئة